

سنن أبي داود

2416 - حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب وهذا حديثه قالنا ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال .

هذين صيام عن نهى A رسول إن قال ثم الخطبة قبل بالصلاة فبدأ عمر مع العيد شهدت Y اليومين أما يوم الأضحى فتأكلون من لحم نسككم وأما يوم الفطر ففطركم من صيامكم . K صحيح